

الأمم المتحدة

A

Distr.
GENERAL

A/RES/53/22
16 November 1998

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٦٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالـة إلى لجنة رئيسية (A/53/L.23/Rev.1) و (Rev.1/Add.1)]

سنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات - ٢٢/٥٣

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، التي تدعو، في جملة أمور، إلى بذل جهد جماعي لتعزيز العلاقات الودية بين الأمم، وإزالة التهديدات للسلم، وتعزيز التعاون الدولي في حل القضايا الدولية ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والإنساني، وفي تعزيز وتشجيع الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية للجميع،

وإذ تسلم بتنوع المنجزات الحضارية للجنس البشري، التي تبلور التعددية الثقافية والتنوع البشري الخلاّق،

وإذ تدرك أن التفاعل الإيجابي بشاره المشتركة بين الحضارات قد استمر على مر التاريخ الإنساني رغم العقبات الناجمة عما نشب من تعصب ومنازعات وما اندلع من حروب،

وإذ تؤكد أهمية التسامح في العلاقات الدولية والدور الهام الذي يؤديه الحوار كوسيلة لتحقيق التفاهم، وإزالة التهديدات للسلم، وتعزيز التفاعل والتبادل بين الحضارات،

وإذ تلاحظ تسمية عام ١٩٩٥ "سنة الأمم المتحدة للتسامح"، وإن تقر بأن التسامح واحترام التنوع يسهلان تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نطاق العالم ويشكلان أساسا سليما للمجتمع المدني، والوئام الاجتماعي، والسلام،

وإذ تؤكد من جديد أن المنجزات الحضارية تشكل التراث الجماعي للجنس البشري، وأنها توفر مصدراً للإلهام والتقدم للبشرية جماعة،

وإذ ترحب بالجهد الجماعي الذي يبذله المجتمع الدولي لتعزيز التفاهم عن طريق الحوار البناء بين الحضارات ونحن على اعتاب الألفية الثالثة،

١ - تعرب عن عزمها الوظيد على تيسير الحوار بين الحضارات وتشجيعه؛

٢ - تقرر أن تعلن سنة ٢٠٠١ "سنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات"؛

٣ - تدعى الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة، بما فيها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وغيرها من المنظمات الدولية وغير الحكومية ذات الصلة، إلى تخطيط وتنفيذ برامج ثقافية وتعلمية واجتماعية ملائمة لتعزيز مفهوم الحوار بين الحضارات، بوسائل من بينها تنظيم المؤتمرات والحلقات الدراسية ونشر المعلومات والمواد الأكاديمية بشأن الموضوع، وإلى إبلاغ الأمين العام بما تقوم به من أنشطة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين تقريراً مؤقتاً عن الأنشطة المضطلع بها في هذا الصدد، وأن يقدم إليها تقريراً نهائياً في دورتها الخامسة والخمسين.

الجلسة العامة ٥٣

٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨